

## السؤال

هل الإغماء من نواقض الوضوء؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نعم ، أجمع العلماء على أن الإغماء من نواقض الوضوء ، ولو كان يسيراً .

فمن أغمي عليه حتى زال شعوره ، ولو لحظة انتقض وضوؤه .

قال ابن قدامة في "المغني" (1/234) :

" زوال العقل بالجنون والإغماء والسكر وما أشبهه من الأدوية المزيلة للعقل ، ينقض الوضوء يسيره وكثيره إجماعاً ، قال ابن المنذر : أجمع العلماء على وجوب الوضوء على المغمى عليه .

ولأن هؤلاء حسهم أبعد من حس النائم ، بدليل أنهم لا ينتبهون بالانتباه ، ففي إيجاب الوضوء على النائم تنبيهه على وجوبه بما هو أكد منه " انتهى .

وقال النووي في "المجموع" (2/25) :

" أجمعت الأمة على انتقاض الوضوء بالجنون وبالإغماء ، وقد نقل الإجماع فيه ابن المنذر وآخرون

واتفق أصحابنا على أن من زال عقله بجنون أو إغماء أو مرض أو سكر بخمر أو نبيذ أو غيرهما ، أو شرب دواء للحاجة أو غيرها فزال عقله انتقض وضوءه . . .

قال أصحابنا : والسكر الناقض هو الذي لا يبقى معه شعور ، دون أوائل النشوة ، وقال أصحابنا : ولا فرق في كل ذلك بين القاعد ممكنا مقعده وغيره ، ولا بين قليله وكثيره " انتهى .

وسئل الشيخ ابن عثيمين : هل ينتقض الوضوء بالإغماء ؟

فأجاب : " نعم ، ينتقض الوضوء بالإغماء ، لأن الإغماء أشدُّ من النوم ، والنوم يَنْقُضُ الوضوء إذا كان مستغرقاً ، بحيث لا يدري النائم لو خرج منه شيء ، أمّا النوم اليسير الذي لو أحدث النائم لأحسُّ بنفسه ، فإن هذا النوم لا ينقض الوضوء ، سواء من مُضطجع أو قاعد متكئ أو قاعد غير متكئ ، أو أي حال من الأحوال ، ما دام لو أحدث أحسُّ بنفسه ، فإنه نومه لا ينقض الوضوء ، فالإغماء أشد من النوم فإذا أُغمي على الإنسان ، فإنه يجب عليه الوضوء " انتهى .

"مجموع فتاوى ابن عثيمين" (11/200) .

وسئل الشيخ بن باز رحمه الله : ما حكم وضوء الذين يعيشون لحظات غيبوبة ؟

فأجاب :

" هذا فيه تفصيل : إذا كان شيء يسير لا يزيل الوعي ولا يمنع الإحساس بوجود الحدث فلا يضر ، كالناعس الذي لا يستغرق في نومه ، بل يسمع الحركة ، فهذا لا يضره حتى يعلم أنه خرج منه شيء ، هكذا إذا كانت الغيبوبة لا تمنع الإحساس ، أما إن كانت الغيبوبة تمنع شعوره بالذي يخرج منه ؛ كالسكران ، أو المصاب بمرض أفقده شعوره حتى صار في غيبوبة - فهذا ينتقض وضوءه كالإغماء ، كذلك المصابون بالصرع " انتهى .

"فتاوى الشيخ ابن باز" (10/145) .